

حسب اتفاقية (فيينا) لقانون المعاهدات...

العولقي: يجوز للمجلس الانتقالي الجنوبي فسخ إعلان الوحدة اليمنية وفك الارتباط دون الرجوع للأمم المتحدة

عدن / الأمناء / شاييف الرحدي



قال الخبير الاستراتيجي في الشؤون الدولية العميد دكتور / علي حميد أحمد العولقي، رئيس مركز الدراسات والبحوث الأمنية بالعاصمة عدن : " إنه لم تكن هناك اتفاقية بخصوص الوحدة اليمنية بين شطري اليمن آنذاك؛ بل كان عبارة عن إعلان وحدة بين دولتين صادر من رأس الدولتين . وحسب ما تقتضيه اتفاقية (فيينا) لقانون المعاهدات الدولية بشأن دولة أخرى، التي اعتمدت من قبل مؤتمر الأمم المتحدة فيما يخص قانون المعاهدات، الذي عقد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2166 المؤرخ في 5 كانون الأول/ديسمبر 1966م ، ورقم 2287 المؤرخ في 6 كانون الأول/ديسمبر 1967م، واعتمدت الاتفاقية في ختام أعماله في 22 أيار/ مايو 1969م؛ فإن هذا الإعلان غير ملزم لأي

طرف شمالاً أو جنوباً ". وأضاف : " حالياً ووفق القانون الدولي ومجموعة المعايير أو المفاهيم أو المعايير الاجتماعية أو المقاييس المتفق عليها أو المنصوص عليها أو المقبولة بشكل عام وأعرافه المنطبقة يجوز للمجلس الانتقالي الجنوبي فسخ إعلان الوحدة دون الرجوع للأمم المتحدة، لكون الوحدة لم تكن اتفاقية؛ بل إعلاناً " . ومضى يقول: " إعلان الوحدة اليمنية هو تصريح عن إرادة رأس الدولة أو وزير الخارجية للدولة ينم عن هدف مستقبلي بين مصالح شخصين منفردين في العلاقات الدولية، أما الاتفاقية وفقاً لقانون (فيينا) للمعاهدات لسنة 1969م؛ فإنها تتطلب تصديق الهيئة التشريعية في البلدين (الشمال والجنوب) أو عملية الاستفتاء عليها في كل بلد على حدة وتنفيذ الاتفاقية وتزول بتحقيق المصالح أو مقاصد الاتفاقية أو زوالها؛ وهذا ما ينطبق على إعلان الوحدة اليمنية بصفته تصريح من الأمين

العام للحزب الاشتراكي اليمني رأس الدولة باليمن الديمقراطي حينها، ورئيس العربية اليمنية، القائد الأعلى للقوات المسلحة بصفته رأس الدولة في الشمال.

وبالعودة إلى الإعلان المكتوب من (300) ثلاثمائة كلمة نجده لا يحمل أي التزامات قانونية؛ بل يحمل لغة إنشائية مجردة مثل: (الوحدة اليمنية قدر ومصير الشعب اليمني)، وهذا يعد مخالفة لكل الشرائع السماوية والقوانين والأنظمة ومخالف للقيم الإنسانية جمعاً؛ لقد انتهت الوحدة اليمنية بقوة الواقع وبقوة القانون (Demure, defacto) "... وأشار في ختام حديثه قائلاً: " كما يجوز للمجلس الانتقالي الجنوبي أو المجلس السياسي أو كلاهما فسخ الإعلان وفك الارتباط دون الرجوع إلى الأمم المتحدة وعودة الحال لما كان عليه قبل إعلان الوحدة اليمنية في 22/5/1990م؛ وهذا الأخير نوع من ضروب فض النزاعات الدولية ويسمى " status quo.

عقب تزايد أعداد الضحايا في صفوف المواطنين

قرارات ملزمة بمنع إطلاق الرصاص في الأعراس والمناسبات بردفان و"الأمناء" تنشر بنود الاتفاق والعقوبات



* حملة ضد إطلاق الرصاص في الأعراس *

أيام ، ولن يتم الإفراج عنه إلا بدفع غرامة مبلغ تقدر بـ 100,000 ريال " مائة ألف ريال " ويدفع للأمن ويسلم له سندان بذلك ، مع وضع تعهد كتابي بعدم التكرار . وفي حال تكراره يتم دفع الغرامة الموضحة وكذا الحجز لفترة الموضحة أعلاه مع مصادرة السلاح المستخدم . ويقوم الحزام الأمني بتوفير قوة أمنية كافية مع طقم يكون مناوباً باستمرار في إدارة الأمن وفي حالة الضرورة يرفد قائد الحزام الأمني إدارة الأمن بالقسوة المطلوبة والتي يحددها مدير الأمن أو الضابط المناوب في الأمن.

وقال رئيس الدائرة الإعلامية بمجلس الحزام الأمني بردفان أحمد محمد قايد بأن : " تلك الإجراءات الصارمة لن تسوّل لهم أنفسهم إطلاق الأعيرة النارية في الأعراس قد جاءت تجاوباً مع المسيرة الاحتجاجية التي شارك فيها أبناء بردفان في 7-9-2017م والتي نددت بعدم إطلاق الرصاص ، وسلمت المسيرة بياناً موجهاً إلى السلطة المحلية والأجهزة الأمنية والحزام الأمني ويتم التحرك فوراً عند إبلاغ الأمن بإطلاق نار من أي منطقة في إطار المديرية بعد التأكد من المبلغ وتسجيل البلاغ رسمياً وأخذ كل الإجراءات اللازمة للمبلغ ويتم تنفيذ ما ورد في بنود هذه الاتفاقية الملزمة من يوم الخميس 14-7-2017م ، كما تأتي الاتفاقية تجاوباً مع البيان والذي على إثره تم توقيع محضر بين مدير عام المديرية ومدير أمن بردفان وقائد الحزام الأمني بردفان في وقت سابق يحوي الإجراءات الضابطة إزاء من لم يلتزم بهذا الاتفاق " .

ردفان / الأمناء / خاص : عقد - أمس الأول - بردفان لقاء ضم كلاً من قائد الحزام الأمني بردفان العقيد / مختار النوبي ، ومدير الأمن العقيد / جلال محمد سالم ، مناقشة ظاهرة إطلاق الرصاص الحي في الأعراس والمناسبات والتي لا ينتج عنها إلا خسائر في الأرواح والممتلكات . وخرج اللقاء باتخاذ إجراءات انضباطية وعقوبات لكل من يطلق الرصاص الحي في الأعراس والمناسبات وفي أي وقت كان باستثناء في حالة الدفاع عن الأرض من قبل العدوان ، وتتمثل أبرز الإجراءات كما تم الاتفاق باتخاذها حيال من يقوم بإطلاق الرصاص الحي في مناسبات الزواج بأنه على المأذونين الشرعيين عند إجراء العقد للعريس أخذ التزامات عليه ، وعلى ولي أمر العروسة بعدم إطلاق الأعيرة النارية باستمارات من قبل الأمن سيتم تسليمها لكل المأذونين الشرعيين في المديرية ، ويتم تعيّناتها من قبل العريس وولي أمر العروسة ، ومن يقوم بإطلاق النار في أعراس أو غيره أي إصابات أو أضرار تنجم عنها تعتبر عمداً يتحمل مسؤوليتها صاحب المناسبة العريس أو ولي العروسة ، وإلزام العريس أو ولي أمر العروسة ترتيب حراسات ومراقبين لن يقوم بإطلاق النار من المشاركين في العريس كونه المسؤول الأول أمام أجهزة الضبط الأمنية ، وفي حالة تم إطلاق النار من أي جهة كانت ومهما كان موقعها على الأجهزة الأمنية التحرك بطقم أو أكثر حسب ما تقتضيه الضرورة وأخذ العريس أو والد العروسة "صاحب العرس" وإيداعه السجن لفترة لا تقل عن عشرة

رصاصات الأعراس تحصد الأرواح وتعبث بإجهزة شبكة الاتصالات بالضالع

من الأطفال، وسط غياب تام للجهات الأمنية.

الجدير بالذكر ان ظاهرة إطلاق الرصاص الحي في الأعراس تنجم عنها خسائر بشرية ومادية ناهيك عن كونها تسبب ازعاج ورعب للمواطنين ليس في محافظة الضالع فحسب بل في عدة مناطق من المحافظات الجنوبية، وتتطلب اتخاذ إجراءات للحد منها تدريجياً والقضاء عليها بتعاون الخيرين من شخصيات اجتماعية وأئمة وخطباء المساجد والتوعية بخطر هذه العادة الدخيلة من قبل المدرسة والأسرة والمجتمع.

لكنهم اعتذروا عن تلبية الطلب لعدم توفر هذه المواد نتيجة الأوضاع الراهنة التي تمر بها البلاد.

ومن المقرر ان يعقد الاحد المقبل اجتماعاً طارئاً يضم قيادة السلطة المحلية بالحفاظة وقيادة المؤسسة وشخصيات اجتماعية ومقاومة لوضع الحلول المناسبة لمشكلة كابلات الاتصالات والانترنت.

ويعاني الاهالي في مدينة الضالع والقري المجاورة لها من ظاهرة إطلاق الرصاص وبالأسلحة الخفيفة والمتوسطة في الأعراس والمناسبات وبشكل كثيف وعشوائي الامر الذي ادى الى مقتل واصابة العديد جهم

إصلاحها. وطالب وجدي، قيادة السلطة المحلية بالحفاظة وفي مقدمتهم محافظ الحفاظة فضل الجعدي، والجهات المسؤولة ذات العلاقة والجهات المجتمعية، بمساعدة المؤسسة في إيجاد الحلول المناسبة والناجعة للحفاظ على الكابلات، وعدم القاء اللوم على المؤسسة التي استنفدت معظم الكابلات والمواد الفنية الخاصة بالشبكة.

وبين ان معظم هذه الكابلات والمواد الفنية غير متوفرة حتى في الادارة العامة وفروعها. واختتم أنه تم ارسال عدة طلبات الى الادارة العامة والتواصل مع الفروع

الكابلات التالفة وتركيب كابلات جديدة واعادة خدمة الهاتف للعمل، لكننا تلقينا شكوي من مستخدمي الهاتف الثابت والانترنت بانقطاع الخدمة وتعطلها. واذاف " كلفنا المختصين بالنزول الميداني لإصلاح الأعطاب لكننا اكتشفنا ان معظم الأعطال سببها تعرض الكابلات لإطلاق رصاص في الأعراس والمناسبات وفي عدة أماكن " مؤكدة على ضرورة الحد من هذه الظاهرة التي باتت تهدد كل شيء.

واوضح ان هذه الأسباب تضع الكثير من المشاكل امام اعمال المؤسسة وتهدد إمكانياتها وتسبب تدرى وضعف خدمة الانترنت والهاتف الثابت، حتى بعد

الضالع / الأمناء / خاص :

شككت المؤسسة العامة للاتصالات بمحافظ الضالع، من استمرار تعرض الكابلات للتخريب نتيجة إطلاق الرصاص في الأعراس والاحتفالات وكذا الحفريات المختلفة، ما يؤثر سلباً على الخدمة ويفقد المؤسسة الكثير من الوقت والمال والمواد.

وقال مدير عام المؤسسة، المهندس وجدي محمد عبدالله، ان المؤسسة عملت خلال الأشهر الماضية على صيانة وإصلاح الكثير من كابلات الهاتف الثابت في عدة احياء سكنية في مدينة الضالع وما جاورها وتم استبدال